

## الدر المختار

أو سبه أو قطع عضوه وما لا يستباح بحال .

اختيار ( ويقاد في ) القتل ( العمد المكره ) بالكسر لو مكلفا على ما في المبسوط  
خلافاً لما في النهاية ( فقط ) لأن القاتل كالآلة وأوجه الشافعي عليهما ونفاه أبو يوسف  
عنهما للشبهة